

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

République Algérienne Démocratique et Populaire

Ministère de l'Enseignement Supérieur
et de la Recherche Scientifique

Université 20 Août 1955 – Skikda

*Vice Rectorat du développement,
de la prospective et de l'orientation*



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة 20 أوت 1955 – سكيكدة

نيابة مديرية الجامعة للتنمية
والإستشراف والتوجيه

N°: / / 20

رقم: / / 20

Skikda, le:

سكيكدة في:

إعلان مستعجل

إلى الأساتذة المستفيدين من سكن وظيفي برنامج 220 سكن

بخصوص سحب مقررات التخصيص

المطلوب من الأساتذة الأفاضل المرتبين فقط ضمن قائمة 220 مستفيد الإقتراب من مكتب السكن من أجل تقديم التصريح الشرفي و التعهد قصد سحب مقرر التخصيص لسكن وظيفي وهذا في أجل أقصاه 07 أيام أي آخر أجل هو 20/02/2024 و عدم سحب هذه الوثيقة يعدّ تنازلا من طرف المعني.

النيابة مديرية الجامعة للتنمية والإستشراف والتوجيه
جامعة 20 أوت 1955 سكيكدة
الدكتور: بوجسناد خالدة

تصريح شرفي



أنا الممضي أسفله السيد(ة).....المولود(ة).....ب.....
ابن(ة).....و ابن(ة).....الساكن ب.....
والحامل(ة) لبطاقة التعريف الوطنية رقم.....المسلمة ب.....بتاريخ.....
موظف كأستاذ(ة) ب.....الرتبة.....
أصرح بشرفي:

أني لم أستفد و لا أملك سكنا بجميع صيغه،
أني لا أملك و لم أملك قطعة أرض صالحة للبناء،
أني لم أستفد من أي إعانة للدولة في مجال السكن.

و أصرح بشرفي، أن زوجي/زوجتي السيد(ة).....المولود(ة) بتاريخ.....
ب.....

لم يستفد/تستفد و لا يملك/تملك سكنا بجميع صيغه،
لم يستفد/تستفد و لا يملك/تملك قطعة أرض صالحة للبناء،
ليس(ت) مستفيد(ة) من أي إعانة للدولة في مجال السكن.
كما أتعهد بما يلي:

أن أسكن، أنا و أفراد عائلتي بصفة فعلية في حالة حصولي على السكن الوظيفي،
أن أمتثل لكل ما تصدره الإدارة من قرارات تراها مشروعة في هذا الشأن،
في حالة إستقالتي من مناصبي الحالي أو تحويلي إلى مؤسسة جامعية أخرى، أن أضع السكن الذي إستفدت منه
(السكن الوظيفي) تحت تصرف الإدارة في حالة جيدة.

حرر ب.....في.....

توقيع مصادق عليه



تعهد

أنا الممضي أسفله، السيد(ة).....
المستفيد(ة) من السكن الكائن بـ :

أتعهد بأن أحترم كل أحكام قانون السكن ذي الطابع الوظيفي وكل المواد الآتية:

المادة 1: المستفيد(ة) يشترط عليه(ها):

- احترام النظام الداخلي للعمارة وتجنب إجراء أي تعديل على السكن دون ترخيص مسبق من إدارة الجامعة.

المادة 2: تحتفظ إدارة الجامعة بحق إلغاء قرار الإستفادة في حالة:

- ثبوت إستفادة المستفيد(ة) أو الزوج(ة) من سكن بجميع صيغه أو أي إعانة للدولة في مجال السكن أو قطعة أرض صالحة للبناء.
- عدم دفع ستة (06) أشهر متتالية من بدل الإيجار.
- إنتهاء العلاقة الوظيفية تحت أي ظرف (إستقالة ، عزل ، تحويل ، تقاعد) .
- إن لم يشغل المستفيد(ة) السكن شخصيا و بصفة فعلية.

المادة 3: عدم احترام أي بند من هذا التعهد يعرض صاحبه للإجراءات الإدارية والقانونية.

إمضاء المعنى (ة)

(الإسم واللقب)